كراسة الشروط والمواصفات

إنشاء وترميم وتشغيل وصيانة موقع مسلخ
في محافظة شرورة

شروط ومواصفات وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

انشاء وتشغيل المسالخ

م	المحتويات	الصفحة
أ	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	٦
ب	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	٧
ج	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار	٨
١	**مقدمة**	٩
٢	**وصف العقار**	١١
٣	**اشتراطات دخول المزايدة والتقديم**	١٣
	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	١٤
	٢/٣ لغة العطاء	١٤
	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	١٤
	٤/٣ موعد تقديم العطاءات	١٤
	٥/٣ موعد فتح المظاريف	١٤
	٦/٣ تقديم العطاء	١٥
	٧/٣ كتابة الأسعار	١٥
	٨/٣ مدة سريان العطاء	١٥
	٩/٣ الضمان	١٥
	١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان	١٦
	١١/٣ مستندات العطاء	١٦
٤	**واجبات المستثمر قبل إعداد العرض**	١٧
	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١٨
	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	١٨
	٣/٤ معاينة العقار	١٨

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

٥	**ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف**	١٩
	١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	٢٠
	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	٢٠
	٣/٥ سحب العطاء	٢٠

شروط ومواصفات وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

م	المحتويات	الصفحة
	٤/٥ تعديل العطاء	٢٠
	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	٢٠
٦	**الترسية والتعاقد وتسليم الموقع**	٢١
	١/٦ الترسية والتعاقد	٢٢
	٢/٦ تسليم الموقع	٢٢
٧	**الاشتراطات العامة**	٢٣
	١/٧ توصيل الخدمات للموقع	٢٤
	٢/٧ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد	٢٤
	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٢٤
	٤/٧ حق البلدية في الإشراف	٢٤
	٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	٢٥
	٦/٧ التاجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٢٥
	٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	٢٥
	٨/٧ الأمن والسلامة	٢٥
	٩/٧ الغاء العقد للمصلحة العامة	٢٥
	١٠/٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٢٦
	١١/٧ أحكام عامة	٢٦
٨	**الاشتراطات الخاصة**	٢٧
	١/٨ مدة العقد	٢٨
	٢/٨ فترة التجهيز والتجديد	٢٨
	٣/٨ نظام السعودة	٢٨
	٤/٨ التجهيزات الآلية	٢٨

شروط ومواصفات وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

م	المحتويات	الصفحة
	٥/٨ المختبر البيطري	٢٨
	٦/٨ الصيانة الدورية	٢٨
	٧/٨ رسوم الخدمات	٢٩
٩	**اشتراطات التشغيل**	٣٠
	١/٩ الالتزام بتطبيق اللوائح والتعماميم	٣١
	٢/٩ الدخول للمسلخ	٣١
	٣/٩ فترات ومواعيد العمل	٣١
	٤/٩ خطة التشغيل	٣١
	٥/٩ تسليم الحيوانات للمسلخ	٣١
	٦/٩ فحص الحيوانات والذبائح	٣٢
	٧/٩ ختم اللحوم	٣٢
	٨/٩ نقل وتوزيع اللحوم	٣٣
	٩/٩ الحيوانات المشتبه فيها	٣٣
	١٠/٩ الذبح في الحالات الطارئة	٣٣
	١١/٩ مسئولية المستثمر عن إعادة الذبائح لأصحابها	٣٤
	١٢/٩ التخلص من النفايات والإعدامات والحيوانات النافقة	٣٤
	١٣/٩ الشروط الصحية	٣٤
	١/١٣/٩الشروط الصحية الخاصة باللحوم	٣٤
	٢/١٣/٩الشروط الصحية الخاصة بالمياه	٣٤
	٣/١٣/٩الشروط الصحية الخاصة بالمسلخ	٣٥
	١٤/٩ الإعمال الإدارية	٣٥
	١٥/٩ الموظفون والعمال التابعون للمستثمر	٣٦
١٠	**الاشتراطات الفنية**	٤١
	١/١٠ تجديد مباني المسلخ ومرافقة	٤٥

شروط ومواصفات انشاء وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

م	المحتويات	الصفحة
٢/١٠	مكونات المسلخ	٤٥
٣/١٠	الحظيرة	٤٥
٤/١٠	مواقف السيارات	٤٥
٥/١٠	المياه ومصادرها	٤٦
٦/١٠	الصرف الصحي	٤٦
٧/١٠	التهوية	٤٦
٨/١٠	الإضاءة	٤٦
٩/١٠	الأعمال الكهربائية	٤٧
١٠/١٠	الأعمال الميكانيكية	٤٨
١١/١٠	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	٤٩
١١	**الغرامات والجزاءات**	٥٠
١٢	**المرفقات**	٥٤
١/١٢	نموذج العطاء	٥٥
٢/١٢	الرسم الكروكي للموقع	٥٦
٣/١٢	نموذج تسليم العقار	٥٧
٤/١٢	إقرار المستثمر	٥٨
٥/١٢	نموذج العقد	٥٩

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المســـــتثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المســـــتندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضــع علامة (✓) أمام كل مســتند إن كان مرفقاً، ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

م	المستند	هل مرفق؟	هل مختوم؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات)		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري(في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة شهادة التصنيف في مجال إنشاء وإدارة وصيانة المسالخ		
٦	صور شهادات الخبرة في مجال إنشاء وإدارة وصيانة المسالخ		
٧	رخصة مزاولة نشاط المسالخ		
٨	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٩	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		

ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو المسلخ المراد تشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار:	هو موقع تجاري لإقامة مبنى المسلخ على الأرض المملوكة للبلدية المحددة موقعها.
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة المسالخ.
المستثمر	يقصد به الشركة أو المؤسسة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات.

ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

البيـــــــــــان	كيفية تحديد التـــاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة	تحدده البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحدده البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها ، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولي	عند توقيع العقد	

شروط ومواصفات انشاء
وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

١. مقـــدمة

١. مقـدمـــة

ترغب / بلدية محافظة شرورة في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع لإنشاء وتشغيل المسلخ الموضحة بياناته في وصف العقار لإدارته وتشغيله وصيانته وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للبلدية أهدافها.

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

.عبر منصة فرص .

شروط ومواصفات انشاء وإدارة
وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

٢. وصف العقار

٢. وصف العقار

نوع النشاط	مسلخ	
مكونات النشاط	ذبح وتقطيع انعام	
موقع العقار	شمال	الحي المخطط
	الشارع العام	
	رقم المخطط	رقم العقار
حدود العقار	شمالاً :شارع	بطول حسب الكروكي
	جنوباً :شارع	بطول حسب الكروكي
	شرقاً :شارع	بطول حسب الكروكي
	غرباً :شارع	بطول حسب الكروكي
المساحة الإجمالية	١٩٥٠٠ متر مربع	
نوع العقار	أرض فضاء	
مساحة المباني بالمتر المربع	عدد الأدوار واحد	نوع البناء

الخدمات بالعقار :.....

.....

بيانات أخرى:.....

.....

.....

.....

شروط ومواصفات انشاء وإدارة
وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣. اشـــتراطـــات دخـــول المـــزايـــدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة :

١/١/٣ يحق لكل الأفراد والشركات والمؤسسات السعودية وغير السعودية المرخص لها بمزاولة نشاط إدارة وتشغيل وصيانة المسالخ التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا

ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

١/١/٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٢/١/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات :

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من البلدية والمختومة بختمها باسم سعادة رئيس بلدية ..محافظة الطوال. وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة ..تنمية الاستثمارات..في البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

بلدية محافظة الطوال..

مدينـــة الطوال

٤/٣ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الاعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٣ موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو حسب ماهو محدد في منصة فرص

الموافق / / م

٦/٣ تقديم العطاء:

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

١/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوبا بوكالة شرعية للمؤسسات.

٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر ، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٧/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

١/٧/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها ، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها ، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز لالمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٨/٣ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩/٣ الضمان:

١/٩/٣ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من

الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥ ٪ من إيجار سنة واحدة ، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر ، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة ،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١١/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

١/١١/٣ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر ، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٢/١١/٣ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١١/٣ صورة شهادة التصنيف في مجال تشغيل وصيانة المسالخ.

٥/١١/٣ صورة ترخيص مزاولة النشاط

٦/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٧/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي موقعاً عليها من المستثمر ومختومة بختمه،تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٨/١١/٣في حال تعثر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية ، يقدم العطاء في في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم مايثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من

خلال التواصـل مع مركز الاتصـال الوطني على ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الألكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم مايثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيا

٣/١١/٩تقديم العطاءات عن طريق المنافســة الالكترونية ويتم ارفاق كل المســتندات المطلوبه في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.

٣/١١/١٠يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد بمنصـــــة فرص ولن يقبل اي عطاء يرد بعد هذا الموعد او يرد يدوي **الا الضمان البنكي يتم ارفاقة في المنصة واحضار اصل الضمان في ضرف مختوم اتسليم للجنة فتح المضاريف**

شروط ومواصفات انشاء وإدارة
وتشغيل مسلخ محافظة شرورة

٤.واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٥. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦. الـــــترسيـــة والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفى حالة تخلفه عن مراجعة لبلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٣/١/٦ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢/٦ تسليم الموقع:

١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ،وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٧. الاشتراطات العامة

٧. الاشـــتراطـــات العـــامـــة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.

٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ حق للبلدية في الإشراف :

١/٤/٧ للبلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

٢/٤/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأي توجيهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات، أو اللوائح والتعاميم.

٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٦/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/٧ الأمن والسلامة:

يلتزم المستثمر عند إنشاء وإدارة المسلخ بما يلي:

١/٨/٧ عدم الإضرار بالآخرين وتوفير وسائل الأمن والسلامة والوقاية الصحية للعاملين أو أفراد الجمهور المترددين على المسلخ وذلك حسب إرشادات البلدية.

٢/٨/٧ المسئولية عن الأضرار التي تحدث من موظفيه، أو عماله، أو وكلائه للآخرين أثناء أداء العمل، وعليه تعويض المتضرر عما يلحق به، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٣/٨/٧ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئول في ذلك.

٩/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٠/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

١/١٠/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية،وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٢/١٠/٧ بعد انتهاء مدة العقد يتم استلام الموقع عن طريق إشعار البلدية للمستثمر بموعد تسليمه للموقع، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد.

٣/١٠/٧ يحتفظ المستثمر بكافة السجلات والنماذج والمراسلات وأية وثائق متعلقة بتنفيذ العمل بطريقة منتظمة ، وتعتبر حقا من حقوق البلدية بعد انتهاء مدة العقد.

١١/٧ أحكام عامة:

١/١١/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

٢/١١/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١١/٧ ليس لالمستثمر الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو

المملكة العربية السعودية

وزارة الشئون البلدية والقروية

٨. الاشتراطات الخاصة

رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/١١/٧ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

٨. الاشـــتراطـــات الخـــاصـــة

١/٨ مدة العقد :

مـــدة العقد (٢٥) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

٢/٨ فترة التجهيز والتجديد:

يمنح المستثمر فترة (١٥) (خمسة عشر شهراً)من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفى حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

٣/٨ التجهيزات الآلية :

١/٣/٨ يلتزم المستثمرين بتزويد المسلخ بالمعدات والسيارات الموضحة في جدول الكميات المرفق (جدول رقم ٢)

٢/٣/٨ يلتزم المستثمر بأن تكون الآلات والمعدات المستخدمة حديثة ومتطورة ومسايرة لأحدث التكنولوجيا العالمية، وأن يرفق بعطائه الكتالوجات الخاصة بهذه الآلات والمعدات، كما يلتزم بتدريب العمالة الوطنية (السعودية) على تشغيل هذه الآلات والمعدات.

٣/٣/٨ توجد بالمسلخ المعدات والسيارات الموضحة في جدول رقم (٣) وعلى المستثمر أن يضع في اعتباره أنه يجب استخدامها لتنفيذ متطلبات العقد، و على المستثمر أن يراعى ذلك عند إعداد القيمة الإيجارية للعرض.

٤/٨ المختبر البيطري :

يلتزم المستثمر بتزويد المسلخ بمختبر بيطري مجهز بكافة الأدوات والأجهزة اللازمة، ويتم تشغيله طبقا للاشتراطات التي تحددها إدارة المسالخ بالبلدية.

٥/٨ الصيانة الدورية:

١/٥/٨ يلتزم المستثمر بإجراء صيانة دورية للآلات والمعدات المستخدمة في المسلخ وفقا لما تقرره الكتالوجات المرفقة بهذه الآلات والمعدات.

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

٢/٥/٨ يلتزم المستثمر بإجراء عملية إحلال واستبدال للأجهزة والآلات والمعدات التي تتعرض للتلف، وكذلك التي انتهى عمرها الافتراضي، وبشرط أن توافق البلدية على الأجهزة والمعدات البديلة الجديدة.

٣/٥/٨ يجب على المستثمر توفير قطع الغيار ومواد الصيانة والتشغيل على نفقته الخاصة، وأن يضع نظاما لمراقبة المخزون منها،يضمن مواجهة التشغيل والصيانة مع الإحلال المستمر والمنتظم للأجزاء التالفة، أو التي انتهى عمرها الافتراضي، بما يضمن عدم حدوث توقف عن العمل لعدم توافر قطع الغيار والمستلزمات.

٤/٥/٨ يلتزم المستثمر باستبدال مواسير المياه التالفة، والصنابير وتنظيف غرف التفتيش ودورات المياه.

٥/٥/٨ يلتزم المستثمر بصيانة المباني طوال مدة العقد والقيام بما يتطلبه ذلك من أعمال الدهانات والترميمات للحوائط والأبواب والشبابيك، والأسقف، وخطوط الذبح، والأرصفة كلما دعت الحاجة لذلك.

٦/٥/٨ يلتزم المستثمر بتشغيل محطة معالجة الصرف الصحي طبقاً للأصول والضوابط الفنية التي تحددها الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية.

٧/٥/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريره دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٦/٨ رسوم الخدمات:

يلتزم المستثمر بتحصيل رسوم خدمات ذبح وسلخ وتقطيع ونقل الذبائح وفقاً لما تقرره البلدية وذلك كما يلي:

النوع	رسوم الذبح للرأس	رسوم التقطيع للرأس	رسوم النقل للرأس
الأغنام	٢١ ريال		
الأبقار	٨٥ ريال		
الإبل	٩٥ ريال		

وتكون الرسوم المذكورة أعلاه سارية طوال العام بما فيها المواسم والأعياد كما يتعهد المستثمر بالالتزام بذلك ولايتم تغير هذه الاسعار الى بعد موافقة البلدية .

شروط ومواصفات انشاء ونرميم
وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة
شرورة

٩. اشتراطات التشغيل

٩. اشتراطات التشغيل

١/٩ الالتزام بتطبيق اللوائح والتعاميم :

يلتزم المستثمر بتطبيق جميع ما جاء باللوائح التنفيذية للمسالخ وفحص اللحوم، وكذلك الالتزام بما يصدر من تعاميم بيطرية. كما يلتزم بمراعاة الأنظمة والتعليمات الأخرى الصادرة من البلدية.

٢/٩ الدخول للمسلخ :

١/٢/٩ يصرح لمنسوبي البلدية ومن تفوضهم إدارة المسالخ بها بالدخول إلى المسلخ وأقسامه المختلفة للاطلاع على سير العمل والتفتيش على جميع المواقع.

٢/٢/٩ يصرح لأصحاب الحيوانات بالدخول إلى المسلخ فقط في أوقات العمل المحددة، ويجوز منع أي شخص يخالف النظام من الدخول إلى المسلخ.

٣/٢/٩ على المستثمر عمل بطاقات تعريفية لعماله يصادق عليها من إدارة المسالخ بالبلدية، ولا يسمح بدخول المسلخ لأي فرد لا يحمل البطاقة التعريفية.

٤/٢/٩ يلتزم المستثمر بمنع دخول كل من ليس له علاقة بالمسلخ ما لم يصطحب إذنا رسميا من البلدية.

٣/٩ فترات ومواعيد العمل:

١/٣/٩ يلتزم المستثمر بتشغيل المسلخ على مدار العام بما فيها الإجازات (الخميس والجمعة) والأعياد (عيد الفطر وعيد الأضحى) بما يعمل على تلبية احتياجات العملاء في الفترات العادية وفترات الذروة (المواسم والأعياد) .

٢/٣/٩ يحدد المستثمر بالاشتراك مع البلدية مواعيد العمل بالمسلخ، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها.

٤/٩ خطة التشغيل:

يجب على المستثمر إعداد خطة تشغيل سنوية تتضمن أعداد الذبائح المتوقعة في الفترات المختلفة، وعدد ورديات العمل في كل فترة، وأعداد العمالة، والحصول على موافقة الأمانة على هذه الخطة.

٥/٩ تسليم الحيوانات للمسلخ :

١/٥/٩ يتم تسليم الحيوانات للمسلخ قبل ١٢ ساعة من ذبحها على الأقل؛ لإعطائها الوقت الكافي للراحة، دون إطعامها، ووضعها تحت المراقبة خلال هذه الفترة.

٢/٥/٩ يكون المستثمر مسئولاً عن الحيوانات والمحافظة عليها من أي فقد أو ضياع من لحظة استلامها حتى إعادة لحومها لأصحابها.

٦/٩ فحص الحيوانات والذبائح:

١/٦/٩ يقوم الأطباء البيطريون التابعون للمستثمر بفحص الحيوانات عند وصولها فحصاً مبدئياً للتحقق من خلوها من الأمراض والعيوب، وأي مظاهر أخرى تجعلها غير صالحة للاستهلاك الآدمي.

٢/٦/٩ يجب حجز الحيوانات المشتبه بها في مكان منفصل عن الحيوانات السليمة حتى يتم التحقق من سلامتها.

٣/٦/٩ يتم تصنيف الحيوانات الواردة للذبح وترقيمها، ووضعها في الحظائر الخاصة بها حسب نوعها، مع تسليم صاحبها نفس الرقم الموجود على الحيوان لتسهيل عملية الاستلام والتسلم، ويتعهد المستثمر بالمحافظة عليها داخل الحظائر.

٤/٦/٩ يقوم الأطباء البيطريون التابعون للمستثمر بفحص الحيوانات مرة أخرى قبل ذبحها، وتحديد جنس الذبيحة (ذكر أو أنثى) وتقدير سنها؛ لاتباع القواعد العامة والشروط المحددة للذبح سواء للجنس أو السن.

٥/٦/٩ قبل الإذن بذبح الحيوانات يجب التأكد من سلامة الإجراءات الصحية الخاصة بنظافة عنابر المسلخ، وتوفر المياه، وعدم تعطل مجارى الصرف.

٦/٦/٩ يجب ذبح الحيوانات فور نقلها لصالة الذبح دون إبطاء طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وإذا تأخر الذبح لأكثر من ٢٤ ساعة يعاد فحص الحيوان مرة أخرى.

٧/٦/٩ تسلخ الذبيحة بدقة بعد توقف النزف تماماً، وتغسل بعد السلخ باستخدام الماء الصالح للشرب، والذي يخضع للتحاليل الكيميائية والبكتريولوجية.

٨/٦/٩ تتم عملية التجويف (إزالة الأمعاء والأحشاء) فوراً ودون أي تأخير، ليقوم الأطباء البيطريين بفحص التجاويف والغدد والأحشاء الداخلية، لتقرير مدى صلاحيتها للاستهلاك الآدمي، وأي لحوم لا تكون صالحة يؤشر عليها بذلك، ويتم احتجازها، ومصادرتها، وإتلافها، وتحرير محضر بذلك يصادق عليه من إدارة المسالخ بالبلدية.

٧/٩ ختم اللحوم :

١/٧/٩ في حالة استخدام المسلخ لذبح مواشي أو حيوانات محلات الجزارة، يجب ختم الذبيحة بالختم المميز بالبلدية، ويصرح ببيعها في الأسواق.

٢/٧/٩ يجب أن تكون الأختام واضحة على الذبيحة، وأن يكون لكل نوع من اللحوم ختم خاص به، ويجب أن يكون الحبر من نوع لا يميع بالماء، ويحتوى على مادة سرية لسهولة الكشف عنه وتمييزه عن الأحبار المغشوشة، وأن يكون غير ضار بالإنسان.

٣/٧/٩ لا تختم ذبائح الجمهور بأختام البلدية، ويجوز للطبيب البيطري أن يضع علامة (ختم) على الذبائح كدليل على إتمام الكشف البيطري وصلاحية اللحوم للاستهلاك البشرى.

٨/٩ نقل وتوزيع اللحوم :

١/٨/٩ يصرح للمستثمر بنقل وتوصيل اللحوم والأحشاء الصالحة للاستهلاك الآدمي إلى أصحابها، على أن يكون ذلك في سيارات ثلاجة مخصصة لنقل اللحوم حتى لا تتعرض للتلوث، وأن يتم النقل في درجة حرارة في حدود صفر، -١ °م، وأن تكون الذبائح معلقة مع عدم التصاقها أو ملامستها للحوائط ، وأن يكون أسفل جزء من الذبيحة على ارتفاع لا يقل عن ١٥سم من أرضية السيارة.

٢/٨/٩ يتعهد المستثمر بعدم نقل اللحوم في أية وسائل نقل تستخدم لنقل الحيوانات، أو في وسائل نقل البضائع، أو في وسائل نقل غير مغلقة تماماً؛ مما قد يكون له تأثير غير ملائم على اللحوم.

٣/٨/٩ يجب أن تكون وسيلة نقل اللحوم نظيفة ذات أسطح داخلية مقاومة للتآكل، وملساء، وسهلة التنظيف، ويتم غسلها وتطهيرها قبل وبعد نقل اللحوم.

٩/٩ الحيوانات المشتبه فيها:

١/٩/٩ يمنع منعاً باتاً ذبح الحيوانات المصابة بارتفاع في درجات الحرارة، وكذلك التي تظهر عليها، أو يشتبه في إصابتها بأحد الأمراض المعدية.

٢/٩/٩ إذا تبين من الفحص وجود حيوان مصاب بمرض معدٍ يتم عزله ويبلغ عنه وزارة الزراعة فوراً.

٣/٩/٩ في حالة نفوق أي حيوان بالحظائر يفحص بيطرياً، ثم يعدم بطريقة صحية، ويقدم عنه تقرير إلى لجنة الإشراف التابعة للبلدية. ويلتزم المستثمر بتعويض صاحبه إذا ثبت للجنة أن النفوق بسبب الإهمال، وتحدد إدارة المسالخ بالبلدية قيمة التعويض على أساس الأسعار السائدة في السوق.

١٠/٩ الذبح في الحالات الطارئة :

١/١٠/٩ يجوز الذبح في الحالات الطارئة خارج وداخل المسلخ في حالة إصابة الحيوان بكسور أو كدمات شديدة، وفى الحالات المرضية غير المعدية والمسببة للعجز والألم الشديد وغير القابلة للعلاج.

٢/١٠/٩ تفحص الحيوانات المذبوحة في الحالات الطارئة، سواء كان ذلك داخل المسلخ أو خارجه بعد نقلها إلى المسلخ، للتأكد من حيوية الذبح (أثناء الحياة) وحالة الإدماء، وملاحظة رائحة اللحوم ولونها، لتشخيص الحالة المرضية.

٣/١٠/٩ إذا لم يكن من الممكن تشخيص الحالات المرضية إن وجدت نتيجة الفحص، فيجب إجراء فحوص مخبرية في المسلخ أو في مسلخ آخر، إذا توفرت الإمكانات

لحفظ اللحوم دون أن تتعرض للتلف حتى تظهر النتيجة، وإذا عرفت الحالة المرضية للذبيحة فإنها تعدم كلياً أو جزئياً حسب أحكام المرض التي تحددها لائحة فحص اللحوم.

١١/٩ مسئولية المستثمر عن إعادة الذبائح لأصحابها :

١/١١/٩ يلتزم المستثمر بأن يعيد لأصحاب الذبائح كافة أجزاء الذبيحة الصالحة للاستهلاك الآدمي طبقا للفحص البيطري، ويكون مسئولاً عن أي فقد أثناء عملية الاستلام والتسلم، ومالا يعيده يقدم ما يفيد إتلافه بيطرياً.

٢/١١/٩ تعتبر جميع المخلفات التي يستغنى عنها أصحابها من جلود، وعظام،...وغيرها ملك للمستثمر.

١٢/٩ التخلص من النفايات والإعدامات والحيوانات النافقة:

١/١٢/٩ يجب تجميع النفايات مثل الفرث والروث وغيرها في أوعية خاصة، ونقلها يومياً خارج المدينة بعيداً عن المسلخ في أماكن تحددها البلدية، ثم تعامل بالطريقة المناسبة كالطمر،أو الحرق،أو المعالجة، طبقاً للتعليمات المنظمة لذلك.

٢/١٢/٩ يحظر تماماً أي إجراء للاستفادة من جلد، أو أحشاء، أو أي جزء من أجزاء الحيوانات ، التي تم الحكم بإعدامها بناء على الفحص الظاهري، أو تلك التي وجدت ميتة بالحظائر، وإنما يتم تجميع الإعدامات والمخلفات في الأوعية الخاصة بذلك، ووضع مادة الفينيك أو المطهرات عليها، ثم التخلص منها بالدفن أو الحرق، أو المعالجة تحت إشراف البلدية.

١٣/٩ الشروط الصحية:

١/١٣/٩ الشروط الصحية الخاصة باللحوم :

١/١/١٣/٩ يجب المحافظة على اللحوم والأحشاء الصالحة للاستخدام وعدم تعريضها لأي تلوث حتى تسليمها لأصحابها.

٢/١/١٣/٩ يجب إزالة جلود الحيوانات من صالات الذبح فور سلخها وتجميعها في المكان المخصص لها.

٣/١/١٣/٩ يحظر تماماً أي احتكاك بين الذبائح واللحوم التي حكم بإعدامها مع اللحوم الصالحة للاستهلاك الآدمي.

٤/١/١٣/٩ يحظر استخدام الأدوات والأجهزة التي يتم استخدامها في تجهيز الذبائح واللحوم والأحشاء التي حكم بإعدامها إلا بعد أن يتم تنظيفها وتعقيمها.

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

٢/١٣/٩ الشروط الصحية الخاصة بالمياه :

١/٢/١٣/٩ يجب أن يكون الماء المستخدم في معالجة اللحوم وفى تنظيف الغرف والصالات والمعدات نقياً خالياً من أي شوائب،ومطابقاً للمواصفات القياسية السعودية الخاصة بصلاحية المياه للاستهلاك البشرى.

٢/٢/١٣/٩ تخضع المياه المستخدمة للفحوص الدورية بمعرفة المستثمر وعلى نفقته الخاصة ، وفى حالة عدم توفر المياه بالمسلخ لأي سبب كان يلتزم المستثمر بتوفير المياه الكافية اللازمة لتسيير أعمال المسلخ يومياً قبل بدء التشغيل.

٣/٢/١٣/٩ ضرورة تزويد المسلخ بالمياه الساخنة (بدرجة حرارة لا تقل عن ٨٢° مئوية) لتعقيم أدوات الذبح.

٣/١٣/٩ الشروط الصحية الخاصة بالمسلخ :

١/٣/١٣/٩ يجب تنظيف وتطهير الصالات والغرف والخزانات والمعدات والأدوات بعد نهاية كل وردية.

٢/٣/١٣/٩ يجب أن يحصل المستثمر على موافقة إدارة المسالخ بالبلدية على أنواع مواد النظافة والمطهرات التي سيستخدمها في عملية التنظيف والتطهير للتأكد من صلاحيتها للاستخدام.

٣/٣/١٣/٩ يجب على المستثمر حفظ وتخزين مواد النظافة والمطهرات في أماكن أو مخازن خاصة؛ لضمان عدم ملامستها للحوم.

٤/٣/١٣/٩ يلتزم المستثمر بمكافحة الحيوانات الضالة والكلاب والقطط باستمرار، وكذا مكافحة الحشرات والذباب والبعوض وغيرها، وأن يراعى عدم استعمال المبيدات الحشرية أثناء أوقات الذبح والسلخ والتجهيز.

٥/٣/١٣/٩ يلتزم المستثمر بتأمين حاويات للمهملات يتم توزيعها على كافة أقسام المسلخ وضرورة تفريغها يومياً.

١٤/٩ الأعمال الإدارية:

١/١٤/٩ يحتفظ المستثمر بالسجلات التالية :

١. سجل للعاملين يحتوى على البيانات التالية: اسم العامل- المهنة- الجنسية- رقم الهوية- رقم الشهادة الصحية- الشهادة العلمية والخبرة.
٢. سجل للحضور والانصراف.
٣. سجل للحالة الصحية وحوادث العمل والإصابات وزيارات المستشفى.
٤. سجل يتضمن بيانات عن أعداد الذبائح ونوعها، والإعدامات ونوعها (إعدام كلى أو جزئي)، وسبب الإعدام، وطريقة إتلاف اللحوم المعدومة.
٥. سجل مفهرس ترقم فيه المعدات والآلات والأجهزة، ويبين فيه نوع الآلة أو المعدة أو الجهاز، ومكانها بالمسلخ، ومواصفاتها الفنية واسم المُصنّع، وكافة البيانات الخاصة بالتشغيل والصيانة والأعمال وقطع الغيار وخلافه.
٦. سجل للمختبر (إن وجد) يسجل فيه كافة الأجهزة والمعدات الموجودة به، والتجديدات التي تمت عليها، وكذلك سجل للعمليات المختبرية التي تتم في المختبر وفحص العينات.

٢/١٤/٩ على المستثمر الاحتفاظ بصفة دائمة بسجل الرقابة الصحية الذي يصرف له مع الترخيص، وعليه أن يقدمه للقائم بعملية الرقابة عند أي زيارة، ولا يجوز إحداث أي تغيير فيما يدون به من بيانات أو ملاحظات ، سواء كان هذا التغيير بالكشط أو المحو أو الإزالة أو أية طريقة أخرى.

٣/١٤/٩ يلتزم المستثمر بتسجيل ومتابعة البريد الصادر والوارد وحفظ المستندات.

٤/١٤/٩ يلتزم المستثمر بإعداد التقارير التفصيلية التي تحددها البلدية عن حالة التشغيل ورفعها للإدارات المختصة بالبلدية.

٥/١٤/٩ يلتزم المستثمر أن يرفق مع الإحصائيات الخاصة بالذبائح والتقارير البيطرية للإتلافات النماذج المعدة لذلك لمراجعتها والتصديق عليها.

٦/١٤/٩ يحتفظ المستثمر بكافة السجلات والنماذج والمراسلات وأية وثائق تتعلق بتنفيذ العمل بطريقة منتظمة، وتعتبر حقاً من حقوق البلدية بعد انتهاء مدة العقد.

١٥/٩ الموظفون والعمال التابعون للمستثمر:

١/١٥/٩ تأمين العمالة

١/١/١٥/٩ يجب أن يقوم المستثمر بتأمين أعداد العمالة المطلوبة بجدول كميات العمالة (جدول رقم ١)، وبالمؤهلات العلمية والعملية

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

الموضحة قرين كل منها، وتعطى الأولوية للعمالة السعودية، ثم العمالة العربية والإسلامية.

٩/١٥/١/٢ يحق للبلدية اتخاذ الإجراءات الخاصة بطلب معاقبة أو فصل أي عامل أو موظف يتسبب في أعمال مخالفة لنظام العمل بالمسلخ.

٩/١٥/٢ الشروط الصحية الخاصة بالعاملين :

٩/١٥/٢/١ يلتزم المستثمر بأن يكون العاملون في مجال تداول اللحوم حاصلين على الشهادات الصحية المعتمدة من البلدية، وعليه وضع هذه الشهادات في إطار زجاجي واضح بمبنى الإدارة، وتقديم هذه الشهادات للجهات الرقابية عند الطلب.

٩/١٥/٢/٢ يلتزم المستثمر بإلزام العاملين بارتداء الزى المخصص، وأن يكون هؤلاء العاملين حسنى المظهر بصفة مستمرة، كما يجب غسل ثياب العاملين في مجال اللحوم بصفة منتظمة، ويلتزم المستثمر بتوفير غسالات الملابس والمجففات اللازمة لتحقيق ذلك.

٩/١٥/٢/٣ يلتزم المستثمر بإلزام العاملين بالتمسك بالعادات الصحية السليمة مثل : غسل اليدين بالماء والصابون بعد قضاء الحاجة، وعدم إدخال الأصابع بالأنف، أو الكحة بمواجهة الذبائح، وعدم البصق على الأرض، أو التدخين بمكان العمل، وأن تكون الأظافر قصيرة ونظيفة، ويحق للبلدية تطبيق الغرامات في حال ملاحظة أياً من هذه الأمور.

٩/١٥/٢/٤ يجب على المستثمر إبعاد أي عامل عن العمل تظهر عليه أمراض أو بثور، أو قروح على يديه، كما يجب عليه إخطار البلدية والجهات الطبية المختصة بأي مرض معدٍ يحدث بين العمال.

٩/١٥/٢/٥ يجب على المستثمر متابعة فحص العاملين بالمسلخ دورياً، للتأكد من خلوهم وعدم إصابتهم بالأمراض المشتركة، وخاصة مرض البروسيلا ومرض السل، ويحق للبلدية منع أي عامل عن العمل إذا كان وجوده يشكل خطراً على الصحة العامة.

٩/١٥/٢/٦ ضرورة التزام العاملين بالمسلخ والأطباء الذين تعاملوا مع الذبائح التي حكم بإعدامها بتطهير أيديهم وملابس العمل قبل البدء بأي أعمال أخرى بالمسلخ.

٣/١٥/٩ الملابس الخاصة بالعاملين بالمسلخ :

يلتزم المستثمر بضرورة ارتداء العاملين لديه بالزى الذي تحدده البلدية، والمقترح فيما يلي :

الوظيفة	مواصفات الزى
الأطباء البيطريون والمساعدون	بالطو أبيض. بنطلون أبيض. مريلة شفافة قفاز حذاء أبيض غطاء رأس
المهندسون	بالطو كحلي بنطلون كحلي حذاء أسود برقبة
الفنيون	بدلة (أفرول) كحلي حذاء أسود برقبة
الجزارون والسلاخون	أفرول (بدلة) أزرق فاتح مريلة بلاستيك بيضاء حذاء برقبة قفاز غطاء رأس
العمال	أفرول (بدلة) رصاصي غامق حذاء أسود برقبة غطاء رأس

جدول رقم (١)

كميات العمالة اللازمة للسلخ

م	الوظيفة	العدد	المؤهلات العلمية والعملية
١	مدير المسلخ	١	طبيب بيطري- بكالوريوس طب وجراحة الحيوان- خبرة ١٢ سنة على الأقل في مجال العمل منها ٦ سنوات على الأقل كمدير مسلخ وتكون الأولوية للسعوديين
٢	مهندس ميكانيكي	١	بكالوريوس هندسة ميكانيكية قوى إنتاج- خبرة لا تقل عن ١٠ سنوات
٣	طبيب بيطري		بكالوريوس طب وجراحة الحيوان خبرة لا تقل عن خمس سنوات في أعمال المسالخ وفحص اللحوم.
٤	مساعد بيطري		دبلوم معهد صحي – خبرة لا تقل عن ٥ سنوات
٥	فني كهرباء		دبلوم المدارس الثانوية الصناعية قسم كهرباء- خبرة لا تقل عن ١٠ سنوات
٦	فني ميكانيكي		دبلوم المدارس الثانوية الصناعية قسم ميكانيكا- خبرة لا تقل عن ١٠ سنوات
٧	فني تبريد وتكييف		دبلوم المدارس الثانوية الصناعية قسم تبريد وتكييف خبرة لا تقل عن ٥ سنوات
٨	فني سباكة		دبلوم المدارس الثانوية الصناعية
٩	فني حدادة		دبلوم المدارس الثانوية الصناعية
١٠	شئون إدارية		دبلوم المدارس الثانوية التجارية
١١	مشرف صالات		
١٢	مسئول استلام حيوانات		
١٣	مسئول ختم اللحوم		
١٤	عامل		
١٥	سائق		
١٦	أمن وسلامة		
١٧	فني مختبر		
١٨	محاسب		
١٩	جزار		

جدول رقم (٢)

كميات السيارات والمعدات المطلوب تأمينها خلال فترة العقد

مسلسل	السيارات والمعدات	العدد	المواصفات
	حسب المطلوب		

جدول رقم (٣)

كميات المعدات والأدوات المتاحة بالمسلخ

مسلسل	المعدات والسيارات	المواصفات	العدد
	حسب المطلوب		

شروط ومواصفات انشاء ونرميم
وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة
شرورة

١٠. الاشتراطات الفنية

١٠.الاشـــــتراطـــــات الفنـــيـــــة

١/١٠ تجديد مباني المسلخ ومرافقه:

يلتزم المستثمر بمراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه وكذلك اشتراطات البناء فيما يتعلق بجميع تفاصيل هذا المشروع.

٢/١٠ مكونات المسلخ :

يلتزم المستثمر بأن تتضمن مكونات المسلخ ما يلي :

١/٢/١٠ الحظيرة: وتستخدم لحجز المواشي.

٢/٢/١٠ مبنى المسلخ.

٣/٢/١٠ ملحقات مبنى المسلخ.

٤/٢/١٠ مبنى الإدارة.

٥/٢/١٠ مبنى الخدمات.

٦/٢/١٠ مواقف السيارات.

٣/١٠ الحظيرة:

١/٣/١٠ يلتزم المستثمر بإحاطة الحظيرة بأسوار من مواسير حديدية عرضية بارتفاع ١,٢ متراً، وتكون مفتوحة الجوانب للتهوية، ومظللة بأسقف خفيفة مقبولة فنياً وصحياً، لحماية الحيوانات من حرارة الشمس والأمطار.

٢/٣/١٠ يراعى تقسيم مساحة الحظيرة إلى أقسام حسب نوعيات الحيوانات المحجوزة أو المعزولة بها، وأن تكون مساحة كل قسم كافية ومتناسبة مع كل الحيوانات، بأن يؤخذ في الاعتبار تخصيص ٠,٧م٢ لوحدة الغنم أو الماعز، ٣,٣م٢/بقرة، ٤م٢/جمل، كما يجب مراعاة الشروط الصحية لأحواش الحيوانات المعممة برقم ٣/٨٦٣/ص، في ١٤٠٤/٦/١٩هـ.

٣/٣/١٠ يراعى أن تتناسب مساحة الحظيرة مع حجم المسلخ وتتفق مع الضوابط الفنية التي تحددها وزارة الشئون البلدية والقروية.

٤/١٠ مواقف السيارات :

يراعى المستثمر في مواقف السيارات أن تتناسب سعتها مع حجم المسلخ ،وتضم مواقف لسيارات الأهالي، ومواقف لسيارات العاملين بالمسلخ، ومواقف للثلاجات المبردة، ومواقف لسيارات نقل المخلفات.

٥/١٠ المياه ومصادرها :

١/٥/١٠ يجب أن يكون مصدر المياه الرئيسي صحياً ووفيراً ومتمشياً مع المواصفة القياسية السعودية.

٢/٥/١٠ ضرورة وجود غلاية أو أي جهاز تسخين مركزي بحرارة لا تقل عن ٨٢° م، لتزويد المسلخ بالمياه الساخنة وبتمديدات موازية للمياه العادية المستمرة.

٣/٥/١٠ مراعاة أن تكون كمية المياه القياسية المطلوبة ٢٧٢لتر/ يوم للحيوان الكبير كالبقر والإبل، ٤٥ لتر/ يوم للحيوان الصغير كالغنم والماعز.

٤/٥/١٠ ضرورة توفير صنابير المياه داخل المسلخ وخاصة الصالة الرئيسية بالعدد الكافي على أن لا يقل قطر مواسيرها عن ٢ بوصة وبجوار أماكن تعليق الذبائح.

٥/٥/١٠ ضرورة توفير أحواض ماء ساخن (بدرجة حرارة لا تقل عن ٨٢°م) لتعقيم أدوات الذبح داخل الصالة وتكون قريبة من مناطق العمل.

٦/١٠ الصرف الصحي :

لصرف مخلفات المسلخ على شبكات الصرف الصحي يجب أن يتوافر في نوعية الفائض المواصفات التالية :

- متطلبات الأكسوجين الحيوية ٥٠٠ ملغم/ لتر BOD 500Mg/L
- الرواسب الصلبة ١٠٠٠ ملغم/ لتر SS1000 Mg/L
- شحوم وزيوت ١٠٠ ملغم/ لتر Grease 100Mg/L

٧/١٠ التهوية:

يجب أن يزود المسلخ بالعدد الكافي من مراوح الشفط بالإضافة إلى النوافذ العلوية، ويجب أن يكون الهواء الذي يمر في المسلخ خالياً من الأتربة والروائح والبخار.

٨/١٠ الإضاءة :

يراعى في الإضاءة بالمسلخ ما يلي :

- الاستفادة من الإضاءة الطبيعية بقدر الإمكان.
- أن تكون الإضاءة صحية ولا ينتج عنها أي ظلال.
- أن تكون الطاقة الكهربائية مناسبة لحاجة المسلخ.

٩/١٠ الأعمال الكهربية:

١/٩/١٠ وحدات الإنارة الداخلية:

١/١/٩/١٠ وحدات إنارة مبنى الإدارة من الفلورسنت بناشر عام وحماية ضد الأجسام الصلبة وشدة الإنارة في حدود ٢٥٠ لوكس.

٢/١/٩/١٠ وحدات إنارة صالة الذبح والسلخ والتجويف : وحدات إنارة فلورسنت (أطول عمراً- ذات طاقة اقتصادية- مريحة للعين- مشابهة لضوء النهار) من النوع المغلق بناشر عام، وسداد محكم، ومحمية ضد تناثر الماء، ودخول الأجسام الصلبة

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

والغبار، وتكون على ارتفاع ٣ أمتار عن سطح الأرض تقريباً، وشدة الإضاءة في حدود ٣٠٠ لوكس.

٣/١/٩/١٠ وحدات إنارة حظيرة الحيوانات : وحدات إنارة فلورسنت من النوع المغلق بناشر عام ذات سداد محكم، ومحمية ضد تتأثر الماء والأتربة، وشدة الإضاءة في حدود ٥٠ لوكس.

٢/٩/١٠ وحدات الإنارة الخارجية (إنارة الموقع العام)

شدة الإنارة للموقع في حدود ١٦ لوكس وتتم باستخدام:

- وحدات إنارة مغلفة مثبتة على أركان الجدار الخارجي للمبنى ومحمية ضد الأجسام الصلبة وتناثر الماء.
- فوانيس بخار زئبق ضغط مرتفع على أعمدة حديدية ومحمية ضد تناثر الماء والأجسام الصلبة.

٣/٩/١٠ إنارة الطوارئ :

يتم تزويد المبنى بنظام إنارة للطوارئ باستخدام بطاريات بشاحن أوتوماتيكيي وتكون وحدات إنارة الطوارئ مقاومة للرطوبة، ويتم توزيعها في الأماكن التي تزداد خطورتها بانقطاع التيار الكهربائي.

٤/٩/١٠ نظام الاستدعاء للطوارئ :

يتم توفير نظام للاستدعاء أثناء حالات الطوارئ باستخدام أزرار ضاغطة مقاومة لتناثر الماء وتوزع في أماكن مختلفة.

٥/٩/١٠ مصائد الحشرات والقوارض :

يتم تزويد المسلخ بعدة وحدات من مصائد الحشرات والقوارض، وتوزع في أماكن مناسبة، أو تعلق بالسقف، ومزودة بلمبات فلورسنت، وشبك مكهرب يقوم بقتل الحشرات بالصدمة الكهربائية مع الصيانة الدورية.

٦/٩/١٠ التمديدات الكهربائية:

١/١٤/١٣/١٠ جميع التمديدات الكهربائية في الأماكن التي يقل ارتفاعها عن ثلاثة أمتار تكون مخفية بالجدار، أما الأماكن التي يكون ارتفاعها ثلاثة أمتار فأكثر فإن التمديدات تكون داخل مجارى كابلات من الحديد الصلب غير القابل للصدأ والمثقب وبالمقاس المناسب، ويتم تثبيتها على الجدار أو تعلق بالسقف حسب الأصول الفنية.

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

٢/١٤/١٣/١٠ يجب فصل تمديدات الإنارة عن تمديدات القوى وعن تمديدات الهاتف والإنذار وتمديدات معدات السلخ بحيث تكون كل منها منفصلة عن الأخرى.

٣/١٤/١٣/١٠ يجب أن يتم فصل الإنارة الداخلية عن الإنارة الخارجية.

٧/٩/١٠ المولد الاحتياطي:

يتم تزويد المسلخ بوحدة توليد كهربائية احتياطية تعمل بالديزل وبقدرة كافية، وتكون إما داخل غرفة، أو من النوع المغلق مع مفتاح تحويل أتوماتيكى وخزان للوقود.

٨/٩/١٠ تكون الجهود القياسية للتيار الكهربائي طبقا لما يلي :

- جهد الانتفاع للأغراض العامة ١٢٧/٢٢٠ فولت ثلاثي الأطوار ٦٠ هيرتز.
- جهد الانتفاع للأغراض الصناعية ٢٢٠/٣٨٠ فولت ثلاثي الأطوار ٦٠ هيرتز.

٩/٩/١٠ تكون جميع المواد الكهربائية من الصناعة الوطنية ما أمكن ذلك.

١٠/١٠ الأعمال الميكانيكية:

١/١٠/١٠ توفير خزانات مياه لتخزين الكمية الكافية من الماء على أن يكون ما تحتفظ به هذه الخزانات كافياً لاستعمال يوم واحد على الأقل.

٢/١٠/١٠ أن يكون هناك مضخات للمياه بسعة وقدرة مناسبة لتعطى الضغط المطلوب للماء.

٣/١٠/١٠ تزويد المبنى بنظام تهوية وتكييف هواء لتوفير جو صحي جيد عن طريق تغيير الهواء باستمرار.

٤/١٠/١٠ توفير نظام مناسب للتخلص من المياه المستعملة خارج منطقة المسلخ بعد معالجته بالوسائل المناسبة ومن ثم التخلص منها في المجارى العامة.

١١/١٠ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

يجب على المستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

شروط ومواصفات انشاء وترميم
وإدارة وتشغيل مسلخ محافظة
شرورة

١١. الغرامات والجزاءات

١١ الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة المسلخ وفقاً للشروط والمواصفات التي تقضي بها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ بتاريخ ١٤٢٣/٨/٦هـ، والموضحة في الجدول التالي، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات

المذكورة فسوف يكون المستثمر ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها البلدية، وذلك كما هو موضح فيما يلي:

م	نوع المخالفة	الحد الأدنى للغرامة	الحد الأعلى للغرامة	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	ملاحظات
١	تشغيل عمال ليس لديهم شهادات صحية أو لديهم شهادات صحية منتهية	٥٠٠	٥٠٠	غرامة مقطوعة عن كل عامل مع إبعاده عن العمل إلى حين حصوله على شهادة صحية، وتضاعف الغرامة عند تكرار المخالفة	لائحة الغرامات والجزاءات مادة ١/٢/٧/١
٢	وجود عمال تظهر عليهم أعراض مرضية، أو بهم جروح أو بثور	١٠٠٠	٢٠٠٠	غرامة مقطوعة عن كل عامل، مع إبعاد المصابين حتى يتم شفاؤهم، وتضاعف الغرامة عند تكرار المخالفة مع إغلاق المحل لمدة لا تتجاوز أسبوع	لائحة الغرامات والجزاءات مادة ٢/٢/٧/١
٣	تدني مستوى النظافة الشخصية	٣٠٠	٥٠٠	غرامة مقطوعة عن كل عامل وتضاعف الغرامة عند تكرار المخالفة	لائحة الغرامات والجزاءات مادة ٣/٢/٧/١
٤	عدم ارتداء الزي	١٠٠	١٠٠	عن كل عامل مخالف	لائحة الغرامات والجزاءات مادة ٥/٢/٧/١
٥	ذبح المواشي والإبل الممنوع ذبحها	٥٠٠	١ ٠٠٠	الغرامة عن كل رأس وإتلاف غير الصالح للاستهلاك الآدمي	لائحة الغرامات والجزاءات مادة ١/١/٢
٦	عدم مراعاة شروط التذكية الشرعية وآدابها	٢٠٠	٥٠٠	الغرامة عن كل رأس وإتلاف ما لا يجوز أكله شرعا	لائحة الغرامات والجزاءات مادة ٢/١/٢

م	نوع المخالفة	الحد الأدنى للغرامة	الحد الأعلى للغرامة	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	ملاحظات
٧	تدني مستوى النظافة العامة	٢٠٠	٥٠٠		لائحة الغرامات والجزاءات مادة ١/٥/٧/١

٨	إلقاء المخلفات في غير الأماكن المخصصة لها	١٠٠٠	٥٠٠٠		لائحة الغرامات والجزاءات مادة ٣/١/١ ب
٩	الإهمال في استلام الحيوانات بالحظائر				تحدده البلدية
١٠	الإهمال في الكشف البيطري قبل الذبح				تحدده البلدية
١١	الإهمال في الكشف البيطري على الذبائح بعد الذبح				تحدده البلدية
١٢	الذبح السيء				تحدده البلدية
١٣	السلخ السيء				تحدده البلدية
١٤	عدم المحافظة على نظافة اللحوم				تحدده البلدية
١٥	عدم تسليم مخلفات الذبائح الصالحة للاستهلاك الآدمي لأصحابها رغم مطالبتهم بها وعدم التنازل عنها				تحدده البلدية
١٦	الخطأ في تسليم الذبائح لأصحابها أو فقدان جزء منها				تحدده البلدية
١٧	الإهمال في التشغيل الميكانيكي أو الكهربائي				تحدده البلدية

م	نوع المخالفة	الحد الأدنى للغرامة	الحد الأعلى للغرامة	العقوبة التبعية والعقوبة في حالة تكرار المخالفة	ملاحظات
١٨	عدم القيام بأعمال الصيانة الدورية للمنشآت أو المعدات				تحدده البلدية

١٩	التقصير في الإضاءة داخل أو خارج صالات المسلخ				تحدده البلدية
٢٠	عدم مطابقة المياه المستخدمة للمواصفات القياسية				تحدده البلدية
٢١	طفح المجاري				تحدده البلدية
٢٢	عدم استخدام المبيدات والمطهرات أو استخدام مبيدات خلاف المتفق عليها				تحدده البلدية
٢٣	عدم مكافحة الحشرات والقوارض والكلاب والقطط				تحدده البلدية
٢٤	التقصير في العمل نتيجة غياب أو نقص العمالة لكل يوم			عن كل عامل	تحدده البلدية
٢٥	عدم تشغيل المختبر				تحدده البلدية
٢٦	الإهمال في أعمال التبريد (الثلاجات والمكيفات)				تحدده البلدية
٢٧	نقل اللحوم في سيارات غير مطابقة للمواصفات				تحدده البلدية
٢٨	التقصير في الأعمال الإدارية				تحدده البلدية

شروط ومواصفات انشاء
ونرميموإدارة وتشغيل مسلخ
محافظة شرورة

١٢. المرفقات

نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج٦ /٧)

سعادة رئيس بلدية محافظة الطوال المحترم.

إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير الموقع التجاري في مدينة..... بغرض انشاء إدارة وتشغيل مسلخ من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة .

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( ) ريال ( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

❖❖يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة ما يعادل ١٥ ٪ من قيمة الايجار

❖❖ يلتزم المستثمر بالزيادة الدورية وهي ٥ ٪ من قيمة الايجار كل خمس سنوات

اسم الشركة		
رقم السجل التجاري		
صادرة من		بتاريخ
نوع النشاط		
هاتف	فاكس	جوال
ص.ب		الرمز

العنوان: .....

التوقيع الختم الرسمي

التاريخ

وزارة الشؤون البلدية والقروية
تنمية الاستثمارات
بلدية شرورة

المـــخـــطـــط العـــام للـــمـــوقـــع
(الـرســم الكــروكـــي للموقـــع)

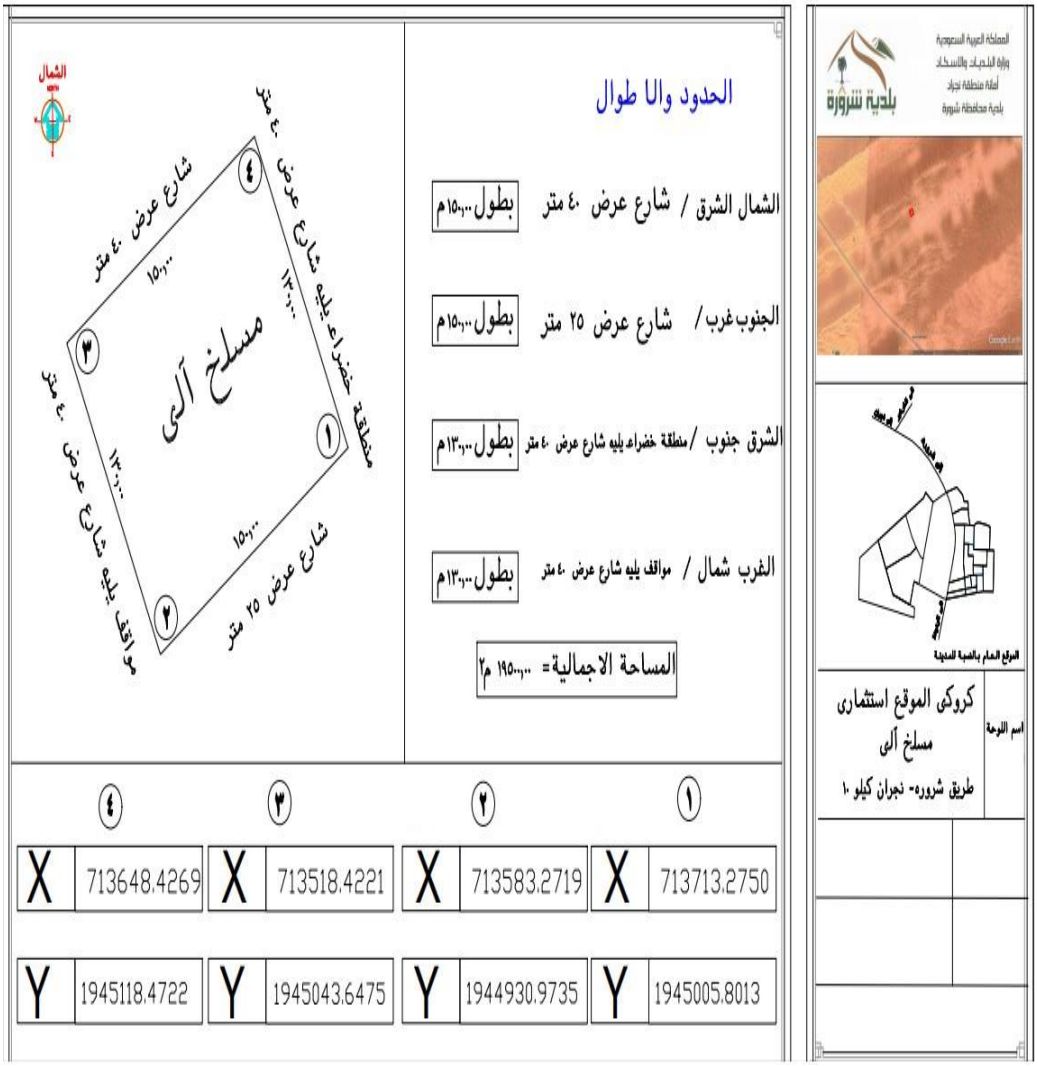

نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار
الرقم: التاريخ: / / ١٤هـ العقار رقم: بلدية
رقم عقد التأجير: تاريخه: اسم المستثمر:
إقـــرار أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم ..... بتاريخ / / ١٤ هـ لاستخدامه في انشاء و تشغيل وإدارة مسلخ محافظة الطوال، بموجب عقد الإيجار مع بلدية.محافظة الطوال .وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته علي حالته في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخري) وعليه أوقع التوقيع ..... الختم ..... رئيس بلدية ..... التوقيع ..... ـــ صورة لملف العقار

إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ

ب) الضوابط الفنية للمسالخ الأهلية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

ج) اللائحة التنفيذية لفحص اللحوم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

د) الاشتراطات الصحية لنقل اللحوم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية

٣. عاين موقع المسالخ المعروضة للتأجير معاينة نافية للجهالة

التوقيع **الختم**